

الرق بين الفلسفة والإسلام
Slavery Between Philosophy and Islam

Muhammad Amin Ali Isa

محمد أمين على عيسى

Faculty of Leadership and Management, Islamic Science University Malaysia (USIM)
maminali@usim.edu.my

Ahmad Najaa Mukhtar

أحمد نجا مختار

Faculty of Leadership and Management, Islamic Science University Malaysia (USIM)
najaa@usim.edu.my

ملخص

Received: 1 Jun 2025
Revised: 20 Jun 2025
Accepted: 10 July 2025

*Corresponding Author:
Muhammad Amin Ali Isa
Faculty of Leadership and
Management, Islamic
Science University Malaysia
(USIM)
maminali@usim.edu.my

تعد قضية الرق من القضايا الضاربة بجذورها في أعماق التاريخ البشري، ولكل من الفلسفة والشرائع السماوية والأديان الوضعية موقفها الخاص بها من هذه القضية، وهذا البحث يركز على موقف كل من الفلسفة من خلال كبار رموزها والإسلام من هذه القضية لمعرفة أي منهما كان أقرب إلى العقلانية والموضوعية والرحمة من الآخر، وقد استخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي مع تطبيق أدوات الدراسة المقارنة، ثم أتبع ذلك بخاتمة وأهم التوصيات.
الكلمات المفتاحية: الرق، الفلسفة، الإسلام، الطبيعة، المماليك، عتق العبيد.

Abstract

The issue of slavery is one of the most deeply rooted issues in human history, and each of the world's philosophies, divine laws, and man-made religions has its own position on this issue. This research focuses on the position of both philosophy through its leading figures and Islam on this issue to determine which of them was closer to rationality, objectivity and mercy than the other. In this study, the researcher used the descriptive analytical approach with the application of comparative study tools, then followed that with a conclusion and the most important recommendations.

Keywords: Slavery, philosophy, Islam, nature, Mamluks, emancipation.

خلفية البحث

الرق موضوع ضارب بجذوره في أعماق التاريخ وليس أمراً جديداً ولا طارئاً على البشرية، وهو حاضر في الفكر الفلسفي كما هو حاضر في الأديان السماوية، ولكل منهما وجهة نظر وطريقة خاصة في التعامل معه، والوقوف على هذه الفروق بين وجهات النظر المختلفة يُظهر مكانة الإنسان عند كل منهما، ويبرز موقفها من المساواة بين البشر، وفي أي شيء تكون، وعلى أي صورة هي.

وإذا كانت البشرية في العصر الحديث قد اتفقت على تحرير العبيد؛ فإن اهتمامها قد انصب على تحريرهم جسدياً ولم يهتم أحد بتحرير هؤلاء من أخلاق العبودية؛ بأن يغرس فيهم حقيقة المساواة، وأن السيد وإن ملك جسداً فلا سلطان له على قلبك وعقلك.

وكذلك فإن ما حرّمته القوانين الدولية في العصر الحديث من الرق قد سبق الإسلام بتحريمه حيث إنهم استرقوا الناس بالخطف والسرقة والقرصنة وهذا النوع قد حرّمه الإسلام في سنواته الأولى فلا فضل لهم علينا في هذه المسألة.

أهمية الموضوع:

تأتي أهمية الموضوع من كونه دراسة مقارنة لبيان موقف الإسلام من الرق مقارنة بغيره من الأفكار والمذاهب الفكرية الشهيرة والتي لها تأثير على الناس في كثير من المجتمعات، وهذه الدراسات يظهر فيها أدلة التكامل المعرفي والمنهجي في الإسلام ومدى التزامه بالموضوعية والواقعية والأخلاق في تشريعاته.

أسئلة البحث:

ما هو موقف الفلسفة من الرق؟

هل كل الفلاسفة على نفس الموقف أو الرأي؟

ما هو موقف الإسلام من الرق؟

ما الفرق بين الموقفين؟

أهداف البحث:

إبراز موقف الإسلام من الرق ومدى تعامله بواقعية مع هذه القضية التي لم يشرعها ولم ينشئها، وكيف عامل الإسلام العبيد؟

بعض نتائج البحث:

لقد توصل الباحث إلى عدد من النتائج منها:

- 1- الرق في الفكر الفلسفي نظاما طبيعيا ضروريا لا يجوز لأحد العبيد أن يحلم بالحرية معه.
- 2- الرق وصفا أصيلا لبعض الناس كما يذهب أفلاطون وأرسطو.
- 3- خالف الكليون والرواقيون أفلاطون وأرسطو في الرق ودعوا إلى تحريم الرق.
- 4- دعا أفلاطون إلى معاملة العبيد بقسوة بينما دعا أرسطو السادة إلى حسن معاملتهم باعتبارهم قيمة اقتصادية وهو بعد جديد زاده على وجهة نظر أستاذه أفلاطون.
- 5- الرق في الإسلام وصف عارض لأن الأصل في الإنسان أنه حر.

الدراسات السابقة:

الدراسات السابقة

وجدت دراسات تناولت موضوع الرق مثل عطية محمد سالم، نظام الرق في الإسلام، تناول فيها المؤلف موقف الإسلام من الرق.

وعبد السلام الترماني، الرق ماضيه وحاضره، وهي دراسة أوسع من سابقتها تناولت تاريخ الرق في العصور السابقة، لكن لم يقارن بين الإسلام والفلسفة من كل الوجوه فكان هذا البحث الذي أعدته أكثر تركيزا على المقارنة بين الإسلام والفلسفة.

التمهيد

الرق موضوع ضارب بجذوره في أعماق التاريخ وليس أمرا جديدا ولا طارئا على البشرية، وهو حاضر في الفكر الفلسفي كما هو حاضر في الأديان السماوية، ولكل منهما وجهة نظر وطريقة خاصة في التعامل

معها، والوقوف على هذه الفروق بين وجهات النظر المختلفة يُظهر مكانة الإنسان عند كل منهما، ويبرز موقفها من المساواة بين البشر، وفي أي شيء تكون، وعلى أي صورة هي.

وإذا كانت البشرية في العصر الحديث قد اتفقت على تحرير العبيد؛ فإن اهتمامها قد انصب على تحريرهم جسدياً ولم يهتم أحد بتحرير هؤلاء من أخلاق العبودية؛ بأن يغرس فيهم حقيقة المساواة، وأن السيد وإن ملك جسده فلا سلطان له على قلبك وعقلك.

وقد ظل الإنسان الأسود لا يجد له مكاناً في المجتمعات الغربية سنين طويلة بعد حركة تحرير العبيد بسبب النظرة الدونية من هذه المجتمعات لهم وهو ما يعني أن التحرر كان شكلياً فقط.

والإسلام وإن كان لم يحرم العبودية والاسترقاق فقد كان يتعامل مع واقع وجدده ولم يوجدده، فليس الإسلام مُنشأً للاسترقاق في التاريخ؛ وإنما عرفت البشرية هذا من قديم، وأصبحت تجارة العبيد مصدراً كبيراً من مصادر الاقتصاد العالمية، لكن الإسلام وإن كان لم يحرم الاسترقاق فقد حرم أنواعاً منه، وجزّم أسباباً للرق كانت منتشرة بين الناس، كالقرصنة، وقطع الطريق، وخطف الأحرار، وبيع الرجل بدينه، فهذه الأسباب والوسائل التي كانت منتشرة في العالم قد حرمها الإسلام على أتباعه، ولم يبق إلا سبب واحد وهو الأسر في الحروب، إبقاء على حياة الأسرى بدلاً من قتلهم، وفرض على مالكيهم إطعامهم وكسوتهم وإيواءهم، ومن هنا كان الإسلام سابقاً لعصره، متماهياً مع مبادئه، وهي الرحمة بالخلق.

المبحث الأول

المبحث الأول: الرق في اللغة والاصطلاح

الرق في اللغة

الرق مصدر رَقَّ الشخص يرق، من باب ضرب، فهو رقيق⁽¹⁾، والرق: العبودة، والرقيق: العبيد، وقد رَق فلان: أي: صار عبداً، وقيل: سُمِّي العبيد رقيقاً، لأنهم يرقون لمالكهم ويدلون ويخضعون⁽²⁾.

فالرق يدل على ضعف الحال وضعف الشخص أو الشيء، وحين يستعمل بمعنى العبودية فمعناه أن حرّيتهم قد أخذت منهم فصار حالهم أرق من ذي قبل فصارت حركتهم كلها تحت أمر وطاعة سيدهم.

الرق اصطلاحاً

1 - الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح، بيروت، دار العلم للملايين، 1407هـ، 1987م، 4/1483.

2 - الأزهري، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 2001م، 8/230.

يتناول الرق في الإسلام علم الفقه، لأن للرق أحكاما نص عليها القرآن والسنة، وقد عرف الفقهاء الرق بأنه: عجز حكمي يقوم بالإنسان بسبب الكفر⁽³⁾.

فالرق نوع من العجز لكون الإنسان ليس حرا ليفعل ما يريد فصار في حكم العاجز لأن مانعا منعه وهو كونه رقيقا، واعلم أن سبب الاسترقاق في الإسلام ليس إلا الحروب مع الكافرين، فالاسترقاق هو: ضرب الرق على الادمي الحر أسير الحرب⁽⁴⁾، والاسترقاق هنا من باب الرحمة بالمقاتل الكافر الذي قدر عليه المسلم وأسر، فبدل أن يقتله يأسره، فإن فدى نفسه وإلا بيع ليصير رقيقا، واستبقاؤه لاشك خير من قتله.

المبحث الثاني

المبحث الثاني: الرق في التاريخ

معرفة تاريخ أي قضية تزيدها وضوحا، وتوقفنا على نسبتها الحقيقية من خلال معرفة النشأة والأسباب والانتشار، وللرق في التاريخ جذور ضاربة في أعماقه، ومما يُذكر أن أول ظهور للرق في التاريخ البشري كان على يد سيدنا إدريس عليه السلام، وكان سببه أن أولاد قاييل قد أفسدوا في الأرض فأمره الله تعالى بالجهاد ضدهم والسبي منهم، وبهذا يكون سيدنا إدريس (هو أول من جاهد في سبيل الله... وأول من سبي من ولد قاييل، فاسترقّ منهم)⁽⁵⁾

وقد عرفت المجتمعات القديمة في بلاد العالم المختلفة العبودية بأشكالها المختلفة وتنوعت أسبابها لديها، وقيل إن (نشأة العبودية في أول الأمر في الحضارة المسيانية، حيث تؤكد اللوحات الموجودة في مدينة بيلوس على وجود 140 عبد)⁽⁶⁾.

وجاء في سفر التكوين، الإصحاح الواحد والأربعين، فقرة (37): (فقال فرعون لعبيده هل نجد مثل هذا رجلا فيه روح الله).

3 - الأنصاري، زكريا، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، القاهرة، المطبعة الميمنية، 1313هـ، 16/3.

4 - معجم لغة الفقهاء، 61/1.

5 - الطبري، محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك، القاهرة، دار المعارف، الطبعة الثانية، 1387هـ، 1967م، 170/1.

6 - سالم، عطية محمد، نظام الرق في الإسلام، مصر، مكتبة الصفا للنشر، ص: 31.

وفي رسالة بولس إلى أهل أفسس: (أيها العبيد أطيعوا سادتكم، ومهما عمل كل واحد من الخير فذلك يناله من ربه عبداً كان أم حراً). الإصحاح السادس، فقرة 5.

كما ذكر القرآن الكريم أن الرق كان موجوداً في مصر القديمة، وقد بيع سيدنا يوسف عليه السلام لعزير مصر، قال تعالى: (وقال الذي اشتراه من مصر لامرأته أكرمي مثواه) [سورة يوسف آية 21].

وإذا كان البعض يرى أن العبودية ظاهرة طبيعية؛ فإن آخرين قد ذهبوا إلى أن العبودية ضرورة لا تستقيم الحياة بدونها (اعتبر معظم الكتاب القدامى أن العبودية لم تكن ظاهرة طبيعية فحسب، بل ضرورة كذلك)⁽⁷⁾.

المبحث الثالث

المبحث الثالث: مصادر الرق.

المتتبع لحركة الرق في التاريخ يرى أنه قد توفرت مصادر رئيسة للرق: أولها الحروب، فالمغلوب يصير عبداً للمنتصر، وثانيها القرصنة؛ وهي السطو على السفن وأخذ ما فيها من مال واسترقاق ما فيها من البشر، وثالثها: قطع الطريق، وهو كالقرصنة إلا أنه على الأرض لا في البحر، ورابعها: التجارة الدولية، (فتتعدد طواف الرقيق بتعدد مصادر الرق وهي: الحرب والفقر والجريمة والخطف وبذلك تتألف طوائف الرقيق من أسرى الحروب والفقراء والمجرمين والمجلوبين بالخطف والفارات من بلاد أخرى)⁽⁸⁾.

وهناك روافد ثانوية لا تُسهم في تجارة الرقيق كتلك الأربعة؛ إلا أنها كانت موجودة حتى حرّمها الإسلام، وهي: أن يُسترق الإنسان بدّيئه، أو أن يبيع إنسان ولده، وهذه مع القرصنة وقطع الطريق حرّمها الإسلام تماماً ولم يعد هناك رافد للرقيق سوى الحرب فقط⁽⁹⁾.

⁷ - العبودية لدى الإغريق، مقال على الموسوعة

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A8%D9%88%D8%AF%D9%8A%D8%A9_%D9%84%D8%AF%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%BA%D8%B1%D9%8A%D9%82#:~:text=%D8%A7%D9%8

⁸ - التريمانيني، عبد السلام، الرق ماضيه وحاضره، الكويت، عالم المعرفة، ص: 37. ول ديورانت، قصة الحضارة، 420/3.

⁹ - التريمانيني، عبد السلام، الرق ماضيه وحاضره، الكويت، عالم المعرفة، رقم 23، ص: 42 و 44 نقلاً عن الأغاني، 100/3.

المبحث الرابع: الرق في الفكر الفلسفي

الفلسفة تُعرف بأنها قمة الفكر البشري، والفلاسفة مهتمون بالقيم الإنسانية العليا من الحق والخير والجمال، وهم الذين يوجهون المجتمع ويضعون له قوانينه وقواعده، وموقفهم من الرق والعبودية يعطينا صورة حية عن نظرة الفلسفة إلى الإنسان هل هي نظرة موضوعية عامة أم نظرة يحكمها العنصرية والطبقية؟ وأول من ترك من الفلاسفة تراثا فلسفيا كاملا تتضح من خلاله معالم منهجه الفلسفي كان: أفلاطون، ومما ترك من التراث الفلسفي: الجمهورية، وهو كتاب يبين فيه نظريته السياسية وكيفية تقسيم الناس في المجتمع، حيث قسم المجتمع إلى طبقات ثلاث، (...العاملون وهم الزراع والصناع، والحراس وهم الجند لحماية المدينة، والحكام وهم الفلاسفة الذين يشرعون القوانين ويحكمون بين الناس)⁽¹⁰⁾، فربط أفلاطون بين الرق وبين النظام السياسي في المدينة، حيث لا استقرار عنده إلا بهذه الطبقة، وهي ليست أمرا كماليا وإنما ضرورة من ضرورات المجتمع لا تقام الدولة إلا به، وعلى كل فرد من أفراد الدولة أن يرضى بما هو فيه ولا يحاول أن يرتفع إلى طبقة أخرى وهذه هي العدالة عنده (فالعدالة هي المحافظة على الفوارق بين الناس وليست هي السعي إلى إلغاء هذه الفوارق)⁽¹¹⁾.

وفي تعريفه للحر يرى أفلاطون أن الحر هو: الذي تفرغ بالكلية للتأمل المجرد والتفكير في العلل والمبادئ الأولى، وهذا يعني أنه حكم على معظم الشعب اليوناني بالعبودية⁽¹²⁾، وذلك لأن المتفرغين بالكامل للتأمل والتفكير لا شك أن عددهم قليل جدا في المجتمع، وبهذا يصح أن يقال إن معظم الشعب في رأي أفلاطون عبيد.

ولم يقف الأمر بأفلاطون عند هذا الحد، بل إنه اعتبر أن كل من لم يكن يونانيا ولم يتكلم اليونانية فهو جدير بأن يكون عبدا لليوناني، (فالمدرسة الأفلاطونية قد عالجت الرق من زاوية ضيقة محدودة هي زاوية الإنسان اليوناني فقسمت البشر إلى صنفين: يونان عاقلين وبرابرة متوحشين، فكل من لم يكن يونانيا ولا يتكلم اليونانية فهو بربري متوحش، وهو وحده الجدير أن يكون عبدا لليوناني)⁽¹³⁾.

ففي الفكر الأفلاطوني تعد الطبيعة التي خلق الإنسان عليها السبب الحقيقي للحرية والرق (فالحرية والرق ظاهرتان طبيعيتان والمعيان الفاصل بينهما العقل فمن وهبته الطبيعة عقلا ممتازا كاليوناني فهو حر بطبيعته وهو الخليق وحده أن يطاع، وقد علل رأيه بمراتب المعرفة التي أرفعها العقل وبلبه الظن الذي تقوم عليه معرفة

10 - الترماني، عبد السلام، الرق ماضيه وحاضره، ص: 20.

11 - زكريا، فؤاد، مقدمة كتاب جمهورية أفلاطون، الإسكندرية، دار الوفاء، 2004، ص: 90.

12 - دولة، سليم، ما الفلسفة، ص: 30.

13 - الترماني، عبد السلام، الرق ماضيه وحاضره، ص: 20.

العبد وهو في حاجة إلى توجيه خارجي لأنه يعجز عن تعقل المور أو فهم مبرراتها، وكما أن الدولة لا تصلح إلا إذا حكمها العقل فكذلك الرقيق لا يستطيع أن يسير في حياته إلا بإرشاد سيده⁽¹⁴⁾.

فخلاصة قول أفلاطون نفي الرق أنه (ظاهرة طبيعية لا بد منها وليس مجرد نظام اجتماعي قائم بالفعل)⁽¹⁵⁾، ولا شك أن هذه النظرية الأفلاطونية قاتلة للمواهب؛ فإن الإنسان العاقل دائما ما يتطلع إلى تغيير حاله إلى الأحسن، فإذا وجد أن الرق أمر مفروض عليه لطبيعته، ومحال أن يغيره، فهذا الإحساس قاتل للمواهب، مدمر لقوى النفس وملكاتهما، وإذا علمت أن أفلاطون نفسه قد تعرض للرق وذاق مرارة الاستعباد ازداد تعجبك من مذهبه هذا رغم ما عاناه من قسوة العبودية (لقد تعرض أفلاطون نفسه للرق عندما قبض عليه حاكم صقلية لاتهامه بقلب نظام الحكم فعرضه للبيع رقيقا فاشترته (أنيفرس) أثناء مروره مصادفة وأعتقه وكان قد تعرف عليه في القيروان وحرره، فهل لو استمر أفلاطون في الرق أكان ذلك مانعا له من التفلسف أم أن العقل لا علاقة له بحرية أو استرقاق؟)⁽¹⁶⁾، وهذه الرواية إن صحت فإنها تكون في واقع الأمر ردا بليغا على آراء أفلاطون هذه⁽¹⁷⁾.

وهذا التوجه الفكري عند أفلاطون يوقع الإنسان في حيرة باعتباره يعارض التفكير الحر أي التفكير الفلسفي، فإذا كانت الفلسفة هي الفكر الحر الذي لا يتقيد بقيود، وليس له من دليل إلا قواعد العقل وبراهينه؛ فكيف لهذا الفكر الحر أن ينتج قيودا على الإنسان نفسه، ولذلك فإن لنا أن نسأل عن السبب الذي قاد أفلاطون إلى أن ينتهج هذا الرأي؟ هل هو النظر العقلي الحر؟ أم أن هناك أسبابا أخرى دفعت أفلاطون إلى هذا التوجه؟

بالرجوع إلى التاريخ السياسي لليونان وجدنا أنه كان بين أثينا وأسبرطة حرب تسمى البلوبونيز انتصرت فيها أسبرطة على أثينا مدينة أفلاطون التي كانت تطبق النظام الديمقراطي بينما نظام الحكم الأسبرطي كان النظام الأرستقراطي، (فأفقدته انكسار أثينا ثقته بالديمقراطية ومال إلى الحكم الأرستقراطي الذي كان سائدا في أسبرطة وهو الحكم الذي كان يمارسه فيها فئة مختارة من المواطنين تدرّبوا على الحكم بتربية أبدانهم وعقولهم لا لتلهيهم عنه تجارة ولا عمل فتلك أمور يمارسها المحكومون)⁽¹⁸⁾.

14 - الترماني، عبد السلام، الرق ماضيه وحاضره، ص: 20.

15 - زكريا، فؤاد، مقدمة كتاب جمهورية أفلاطون، الإسكندرية، دار الوفاء، 2004، ص: 91.

16 - أرسطو، السياسة ص: 98.

17 - زكريا، فؤاد، مقدمة كتاب جمهورية أفلاطون، ص: 93.

18 - زكريا، فؤاد، مقدمة كتاب جمهورية أفلاطون، : 20. الترماني، عبد السلام، الرق ماضيه وحاضره، ص: 21.

لم يكن هذا المذهب ناتجا عن فكر فلسفي حر مبني على التأمل العقلي عند أفلاطون إبدأ؛ بل كان ناتجا عن صدمة سياسية تعرض لها النظام الديمقراطي حين هُزم على يد النظام الأرستقراطي، فبدل أن يبحث الفيلسوف عن مواطن الخلل في النظام القائم والعمل على إصلاحها وتقويمها، دعى إلى تركه بالكلية واستبداله بالنظام الآخر الذي رأى أنه كان السبب في انتصار العدو عليهم، وهذا التوجه في الحقيقة لا علاقة له بالفلسفة فما أسهل أن يتبنى الإنسان وجهة نظر الآخرين بينما الفيلسوف هو الذي يعمل على إصلاح النموذج القائم، فهذا التوجه من أفلاطون لا يتفق والفلسفة نفسها، سواء أكانت في سببه أم في نتيجته، فلا السبب كاف في تبرير تبني هذا التوجه، ولا النتيجة مقبولة لكونها مبنية على شيء من التعصب لليوناني، وكذلك النظرة الدونية والطبقية للناس.

والذي يؤكد عنصرية النظرة الأفلاطونية إلى الرق أنه قد ظهرت محاولات عدة لتحسين أوضاع العبيد عن طريق (التشريعات التي تكفل لهم حدا أدنى من الحقوق الإنسانية... إلا أنها لم تلق قبولا لدى أفلاطون لإيمانه بالتفاوت الطبيعي بين الناس ما جعله يدين النظام الديمقراطي الأثيني لتهاونه مع العبيد)⁽¹⁹⁾.

لكن ورغم أن هذا المذهب من أفلاطون يعد مخالفة واضحة للفلسفة ومنهجها القائم على حرية التفكير، إلا أن أقسى ما في هذا المذهب هو الطريقة التي يرى أفلاطون أنها الأنسب في تعامل السادة مع عبيدهم، فإذا كان القول بأن الرق من أحكام الطبيعة قولاً يخالف الفلسفة فإن الدعوة إلى (وضع تشريعات لمعاملة العبيد في محاورتي لاسياسي والقوانين بوجه خاص تتسم كلها بأنها اشد قسوة من التشريعات التي كانت سارية بالفعل في اليونان في العصر الذي عاش فيه)⁽²⁰⁾ هذه الدعوة تخالف الرحمة والأخلاق الإنسانية التي كان يدعوا إليها أفلاطون في فلسفته.

من أفلاطون إلى أرسطو

كان هذا هو رأي أفلاطون في الرق والسبب الذي دعاه إلى تبني هذا الرأي، وقد وافقه فيه تلميذه أرسطو واعتبر الرق مكملا ضروريا للاقتصاد حيث ذهب أرسطو إلى أن (عناصر الاقتصاد المنزلي هي على الضبط عناصر العائلة نفسها التي لأجل أن تكون تامة يجب أن تشمل أرقاء وأفرادا أحرارا... فالأجزاء الأولية والبسيطة للعائلة هي السيد والعبد والزوجة والأب والأولاد)⁽²¹⁾ فالرق مكون أساسي من مكونات العائلة، وهو أحد عناصر الاقتصاد المنزلي، ولن تكتمل هذه العناصر بدون الرق، فمتى غاب الرقيق من العائلة

19 - زكريا، فؤاد، مقدمة كتاب جمهورية أفلاطون، ص: 93. نقلا عن: Gregory Vlastos: Slavery in classical Antiquity.

20 - زكريا، فؤاد، مقدمة كتاب جمهورية أفلاطون، الإسكندرية، دار الوفاء، 2004، ص: 91.

21 - أرسطو، السياسة ص: 98.

فهذا دليل على أن الاقتصاد العائلي في خطر أو مهدد، فالرق مكون أساسي لا تستغني عنه العائلة أو لا وجود للعائلة بدونها، فكأن العائلة لا تسمى عائلة في رأي أرسطو إلا إذا وجد فيها الرق لأن السيد ليس سيدياً إلا على عبيد، ومن هنا كان الرق أحد أعمدة الاقتصاد وأحد المكونات الأساسية للعائلة.

والرق عند أرسطو ليس وصفاً عارضاً بل هو من فرض الطبيعة وإلا فكيف نفسر هذه الأجسام التي حبتهم إياها الطبيعة والتي تختلف عن أجسام الأحرار، إن (الطبع ذاته يجعل أجسام الناس الأحرار مغيرة لأجسام العبيد إذ يعطي هؤلاء الشدة الضرورية في الأعمال الغليظة ويخلق على ضد ذلك أجسام أولئك غير صالحة لأن تحي قوامها المستقيم لتلك الأشغال الشاقة)⁽²²⁾.

لا فرق إذًا بين أرسطو وأستاذه في كون الرق نظاماً طبيعياً، وتمييز اليوناني عن غير اليوناني بما حبتهم الطبيعة من أجسام لا تصلح للعمل الشاق، بينما كان البرابرة مؤهلين للعمل الشاق بما حبتهم الطبيعة من قدرة على هذه الأعمال، بل إنه زاد على أستاذه بأن ندد باستعباد اليوناني لليوناني ولو وقع في أسره، لأن الذي خُلق بطبيعته حراً لا يمكن أن يتحول عبداً ولو وقع في الأسر لأنه (لا يمكن أن يستحيل إلى رقيق ما دام لم يُخلق بطبيعته ليكون عبداً)⁽²³⁾.

ورغم أنك تلاحظ اتفاق أرسطو مع أستاذه أفلاطون في طبيعة الرق إلا أنه قد اختلف عنه في أمرين: الأول: أن أرسطو لا يربط الرق بالنظام السياسي كأفلاطون؛ وإنما يربطه بالضرورة الاقتصادية. الثاني: أن أرسطو خلافاً لأفلاطون يدعو إلى حسن معاملة السيد لعبده بحيث تكون سلطته عليه عادلة ونافعة لأن سوء استعمال هذه السلطة شؤم على الطرفين؛ (فما دامت الآلة لا تشتغل إلا بقوة العبيد والأرض لا تنبت الحب إلا بسواعدهم فإن الرق يبقى ضرورياً لاقتصاد الأسر والمدينة التي لا بد أن تشمل على أحرار يحكمون وعبيد يعملون)⁽²⁴⁾.

المعارضون للرق من الفلاسفة

لم يكن الفلاسفة على نفس الموقف من الرق؛ بل كان منهم من تصدى لهذا النوع من التفرقة بين البشر، واشتهر منهم مدرستان، الأولى تسمى المدرسة الكليبية؛ وقد عارضت مذهب أفلاطون وأرسطو ونقمت على الرق وحكمت عليه أسوأ حكم ودعت إلى المساواة بين البشر وأقامت دعوتها على الزهد في خيرات الدنيا

22 - أرسطو، السياسة ص: 103.

23 - أرسطو، السياسة ص: 102.

24 - أرسطو، السياسة ص: 99.

محمد أمين على عيسى، أحمد نجا مختار

II

فالزهد يزيل أسباب القوة ويخفي الشهوة إلى الظلم والعسف والاستبداد وبذلك يتساوى الناس فلا سادة ولا عبيد(25).

وتبع هؤلاء فئة أخرى من الفلاسفة عرفوا بالرواقيين أنكروا على أفلاطون وأرسطو تمييز اليوناني من غير اليوناني وقصر حق المواطن عليه فالمواطنة لا يسوغ تحديدها بمدينة أو شعب فالناس إخوة ليس بينهم سادة ولا عبيد مواطنون من حيث إنهم متفقون في الماهية(26).

وبهذا يظهر جليا أن موقف أفلاطون وأرسطو الذهاب إلى كون الرق أمرا طبيعيا يستحيل تغييره لم يكن المذهب الوحيد للفلسفة من الرق بل كان هناك اتجاه آخر يعارض هذا الموقف تماما، معارضة تفضح لنا هذا الموقف غير العقلاني، وتؤكد أن هؤلاء المعارضين قد (أعطوا أفلاطون وأرسطو إشارة تنبيه كافية - لو كانا في حاجة إلى تنبيه - إلى مساوي هذا النظام واقتقاره إلى الإنسانية)(27)

المبحث الخامس: الرق في الإسلام

عند دراسة علاقة فكر ما أو دين بظاهرة من الظواهر فإن الموضوعية تلزم الباحث أن يبين هل كان هذا الفكر أو الدين هو أول من قال بها أو هو من أنشأها وأوجدها وذلك قبل الحديث عن طريقة تعامله مع هذه الظاهرة ودوره في تأكيد هذه الظاهرة أو مقاومتها.

ومن خلال البحث نجد أن الإسلام لم يخترع الرق، ولم يدع إليه، ولم يوجد له مصادر جديدة غير التي كانت موجودة بالفعل، وإنما كان الرق موجودا وأمر واقعا قائما بالفعل قبل مجيء الإسلام، وكان كذلك مصدرا من مصادر الدخل لكثير من الأمم والشعوب والأفراد، الرق يتعلق باقتصاد الدول، وهو تجارة راجت في الزمن الغابر كثيرا، وقد بعث سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجارة الرقيق تعرفها البشرية كلها ولا تستهجنها.

وكذلك يتعلق الرق بناحية إنسانية فيها جانب عظيم من الرحمة وهي الحرب، حيث إن الحروب فيها مهزوم وربح، والمهزوم يقع تحت قبضة الربح، فلو لم يكن في الإبقاء على حياته نفع أو مصلحة للربح لما اهتم بالحفاظ على حياته؛ كيف وقد كان يرفع سيفه في وجهه يريد قتله؟ فهل إذا ظفر به سيرحه؟ ولو أنه كان

25 - حمدان، د. عمر، المدرسة الكلية، نشر الجامعة المستنصرية، بغداد، 2020، ص: 1.

26 - الترماني، عبد السلام، الرق ماضيه وحاضره، ص: 22.

27 - زكريا، فؤاد، مقدمة كتاب جمهورية أفلاطون، ص: 95.

أسيرا فقط ينتظر حتى يفديه أهله فإن طعامه واجب على من ربح الحرب والحفاظ عليه كذلك وهذا يكلف أموالا كثيرة قد لا يكون للدولة طاقة بها، ولو أنهم تركوهم بلا فداء ولا استرقاق لصاروا خطرا على الأمة من جديد، فإما أن يسترقوهم وإما أن يقتلوهم، فأبي الأمرين أكثر رحمة من الآخر؟

ثم إن الإسلام وإن كان لم يحرم الاسترقاق رحمة بهم وخوفا عليهم من القتل فإنه قد ضيق منافذ الاسترقاق فلم يبق منها إلا هذا المنفذ فقط، وهو الحرب، ثم فتح أبواب تحرير الرقيق وجعل كفارة الذنوب عتق رقبة، وهذا ما تميز به الإسلام على غيره من الحضارات التي سبقته فقد كان (الرومان يتخذون آلاف الأسرى بعد انتصارهم في الحروب عبيدا لهم يقضون في الرق كل حياتهم، ويرسلون آلاف آخرين إلى الحلبة الكبرى لتنهشها السباع الجياع)⁽²⁸⁾ فأنت ترى أن فرصة الأسير في التخلص من عبوديته عند الرومان معدومة، وكرامته مهانة، وحقوقه مهدورة، بينما نجد الإسلام إضافة إلى فتح باب تحرير العبيد قد حض ملاك الرقاب على إطعامهم وكسوتهم والإحسان إليهم، قال صلى الله عليه وسلم: (إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم)⁽²⁹⁾ بل قد وجه الإسلام من له عبداً أن من أراد منهم أن يتحرر أن لا يرد سيده هذه الرغبة وأن يكاتبه⁽³⁰⁾ على ثمن حريته، وأن يتركه يعمل لكي يسدد ثمن الحرية، وللعبد أن يطلب عونا من بيت المال على هذا، وأن يطلب المساعدة من أهل البر في هذا، روى أن عبدا طلب من سيده أن يكاتبه فأبي فذهب إلى سيدنا عمر بن الخطاب أمير المؤمنين (فرفع عليه عمر بن الخطاب الدرة، وتلا: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾ [النور: 33]، فكاتبه)⁽³¹⁾.

نعم لم يحرم الإسلام الاسترقاق؛ لكنه حرم طرقا كانت منتشرة للاسترقاق، وجعل الاسترقاق رحمة بهم حتى لا يكون ذلك ذريعة لاستئصال شأفتهم بعد الهزيمة لكونهم عبئا على المسلمين إن وقعوا في الأسر أو خوفا من أن تتقوى بهم أممهم على حرب المسلمين مرة أخرى، فهل من العقل أن يكون عدوي في يدي وأتركة بلا مقابل لكي يعود إلى حربي مرة أخرى؟

28 - ول ديورانت، قصة الحضارة، لبنان، دار الجيل، 1408هـ، 1988م، 2/281.

29 - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، القاهرة، المطبعة البولاقية، 1311هـ، 15/1، حديث رقم: 30.

30 - المكاتب: أن يكاتب عبده على مال معلوم، فإذا أداه، عتق، فيصير العبد بالكتابة أحق بمكاسبه، وإذا أدى، عتق. البغوي، الحسين بن مسعود، شرح السنة، دمشق، المكتب الإسلامي، 1403هـ، 1983م، 9/374، حديث رقم: 2429.

31 - الصنعاني، عبدالرزاق بن همام، المصنف، القاهرة، دار التأسيس، 1437هـ، 12013م، 8/171، حديث رقم: 16545.

وقد تناول الإسلام هذه القضية من ناحيتين:

الأولى: يعالجها علم الفقه من حيث: أحكام الرق، وحقوق الرقيق وحقوق السادة، وواجبات كلِّ تجاه كلِّ.

الثانية: موقف الإسلام من الرق، ويعالجه علم النظم والأخلاق المنتمي من الناحية الفكرية إلى علم الدعوة.

أسباب الرق في الإسلام.

تعددت أسباب الرق قبل الإسلام من الأسر إلى الخطف إلى الاسترقاق بالدين إلى بيع الرجل ولده بسبب الإعسار وضيق الحال، فلما أتى الإسلام حرم جميع هذه الأسباب ما عدا الاسترقاق بالأسر في القتال، والإسلام بذلك يكون قد ضيق منابع الرق⁽³²⁾.

لماذا لم يحرم الإسلام الرق؟

يكثر الكلام حول هذه المسألة بدعوى أن كون الإسلام لم يفعل هذا فهو دليل على أن تشريعه ناقص لا يراعي مكانة الإنسان وقيمه، لكن شيئاً من التأمل يوضح لنا أن الإسلام (شرع العتق ولم يشرع الرق؛ إذ كان الرق مشروعاً قبل الإسلام في القوانين الوضعية والدينية بجميع أنواعه: رق الأسر في الحروب، ورق السبي في غارات القبائل بعضها على بعض، ورق الاستدانة أو الوفاء بالدين)⁽³³⁾ فالإسلام لم يحرم الرق بنص قاطع لكنه لم يشرعه حيث وجده قائماً عند الأمم السابقة، وهذه من حسنات الإسلام، وكل الإسلام حسنات.

ويتضح لنا كذلك أن عدم تحريم الإسلام للرق لم يكن امتهاناً لمكانة الإنسان، ولا تقليلاً لقيمه بل العكس هو الصحيح؛ حين نعلم أن الرق في الإسلام له سبب واحد وهو الحروب، فالمواجهات العسكرية إذا احتدم فيها القتال يجتهد كل واحد من الفريقين أن يقتل أكبر عدد من عدوه فإذا تيقن أن من يقع منهم أسيراً فإنه يجوز له أن يبيعه ويكتسب منه مالا فإنه يبقى عليه ولا يقتله ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وهذا باب واسع من أبواب الرحمة فتحه الإسلام أو تركه مفتوحاً ولم يغلقه كالأسباب الأخرى، فهذه تعد من ميزات الإسلام وإيجابيات تشريعه لا من عيوبه، وهي تضاف إلى محاسنه العديدة المتعلقة بمسألة الرق.

الرق في الإسلام وصف عارض لا أصل ثابت

32 - الجمل، إبراهيم محمد حسن، الرق في الجاهلية والإسلام، مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، العدد 52، ص: 86.

33 - الجمل، إبراهيم محمد حسن، الرق في الجاهلية والإسلام، ص: 86. نقلاً عن حقائق الإسلام للأستاذ عباس العقاد، ص: 209.

إذا كان أفلاطون وأرسطو قد ذهبا إلى أن الرق أمر طبيعي لا يمكن للمجتمع أن يستقر إلا بهذه التفرقة، ولا يمكن للعبد أن يتحول يوما ما إلى أن يكون حرا، فلا يسعى إلى الحرية ولا يتمناها يوما ما لأنه إن فعل ذلك يكون معاندا للطبيعة التي لا تقبل التغيير، فإن الإسلام لم ير هذا الرأي ولم يذهب هذا المذهب، وليس أدل على ذلك من تعريف الرق عند فقهاء الإسلام بأنه: عجز حكمي يقوم بالإنسان بسبب الكفر⁽³⁴⁾، فالرق وصف عارض لأن الناس جميعا إخوة لآدم، فلم يولد أحدهم عبدا، وليس منهم من خلق بطبيعته واستعداده البدني ليكون كذلك، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: 13] فليس الرق في الإسلام وصفا ثابتا لصاحبه لا يفارقه، أو لا يجوز له أن تتغير حالته ووصفه من العبودية إلى الحرية؛ بل هو (وصف اعتباري لحق بالإنسان لسبب عارض وهو كونه كافر مقاتل للمسلمين ووقع في الأسر، وهو وصف يتعلق بتصرفه والتزاماته لا بذاته ولا بحقوقه الإنسانية؛ بينما في النظم الأخرى هو آلة فقط جاءت إلى الوجود لخدمة سيدها فلا حقوق ولا مشاعر ولا أحاسيس فكل ذلك ليس من حقه ولا له أن يطمع في شيء منها)⁽³⁵⁾.

الإسلام يدعو إلى حسن معاملة العبيد

إذا كان الإسلام لم يحرم الرق وأبقى من أسبابه على سبب واحد وهو الرق في المعارك بين المسلمين وغير المسلمين إلا أنه لم يترك أمر معاملة هؤلاء الرقيق لاجتهاد الناس ولم يعتمد على أخلاقهم، بل جاءت نصوص تدعو إلى إحسان المعاملة وتؤكد على حقوقهم على ملاكهم، وعقاب من آذى عبده أو أمته. (ولقد وجد الرقيق في الإسلام عزا وكرامة، ووجدوا في أخوة الإسلام ما جعلهم يعيشون أحرارا، يرتقون بهذه الأخوة إلى أسمى الرتب ولنضرب لذلك مثلا بزید بن حارثة وابنه أسامة الذي ولى قيادة جيش المسلمين، ولما يناهز الثامنة عشرة وقد ولاه الرسول صلى الله عليه وسلم في آخر حياته، ونفذه كبار الصحابة بعد وفاته، ومشى أبو بكر الخليفة رضي الله عنه وهو راكب، وكان تحت قيادته الصحابة من أمثال عمر وعلى وغيرهما رضي الله عنهم أجمعين ...)

ولقد افتخر المسلمون بأن رابع الذين أسلموا كان زيد بن حارثة، فقد أسلم بعد السيدة خديجة زوج الرسول عليه الصلاة والسلام وأبي بكر وعلى رضي الله عنهما)⁽³⁶⁾.

34 - الأنصاري، زكريا، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، 16/3.

35 - انظر: نظام الرق في الإسلام، عطية محمد سالم، ص: 31، مكتبة الصفا للنشر والتوزيع بالزقازيق، بدون تاريخ.

36 - الجمل، إبراهيم محمد حسن، الرق في الجاهلية والإسلام، ص: 161.

للعبد أن يسعى في حرية نفسه

لا يتوقف أمر الحرية في الإسلام على إعتاق السيد لعبده أو أن يعتقه آخرون، بل يجوز أن يسعى الإنسان في إعتاق نفسه وهو ما يعرف في الفقه الإسلامي باسم المكاتب⁽³⁷⁾، وقال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ [النور: 33] فالراجح عند الفقهاء أن من أراد من العبيد أن يحصل على فليطلب من سيده أن يكتابه بعقد على ثمن حرته وأنه متى كتب له هذا العقد أصبح له الحق في أن يعمل ويكتسب من عمل يده ويسدد ثمن حرته فإذا انتهى صار حراً، وهذا أمر لم يعرف من قبل بين امم السابقة.

أبواب عتق الرقيق في الإسلام

إذا كان من حق العبد أو الرق في الإسلام أن يسعى في عتق نفسه وتحرير رقبته بالمكاتبة بينه وبين سيده فما بال من ليس لديه القدرة على العمل أو لا يملك السعى على نفسه لتحرير رقبته واعتاق نفسه من الرق؟ هل كتب عليه أن يعيش ويموت رقيقاً أم أن هناك وسائل أخرى لفتح باب الحرية لهؤلاء؟

لقد فتح الإسلام الأبواب أمام عتق الرقيق، فجعل للذنوب كفارات وللأيمان كفارات وللندور التي ليس في محلها كفارات، وأول هذه الكفارات عتق رقبة، ولم يقتصر الأمر على الكفارات فقط بل جعلها الإسلام باباً من ابواب الصدقة ووسيلة من وسائل التقرب إلى الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَفْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاءً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاءً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 92] وقال سبحانه: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِهَا إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِّنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: 89] وقال عز من قائل: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ﴾ [المجادلة: 3] فالإسلام

نعم لم يجرم الرق لكنه لم يكن أول من شرعه ولا جعله أمرا طبيعيا لا يجوز الخروج عنه كما قال أفلاطون وأرسطو، إلا أنه حرم طرقا كانت سببا في الوقوع في الرق، ثم فتح أبوابا كثيرة للخروج من هذا الرق.

الرق في الإسلام صاروا حكاما وأمراء

لعل دولة في التاريخ أسسها مجموعة من الرقيق لم تعرف إلا في دولة الإسلام، فهناك دولة كبيرة حجما طويلة زمنا تعرف باسم دولة (المماليك) وهم مجموعة من الرقيق الذي كانوا مقاتلين في جيوش الدولة الإسلامية ثم آل الأمر إليهم وصاروا حكاما، وكان لهم دولة كبيرة وجهود لا ينكرها إلا جاهل أو حاقد، وما زالت آثارهم شاهدة على جهودهم، ما بين مساجد ومدارس وكتاتيب وبيمارستانات-مستشفيات- وأوقاف وأسبلة، وليس لهذا النوع من الدول شبيهه في العالم كله ما يدل على أن الإسلام لم ينظر إلى الرقيق على أنهم طائفة أقل من الأحرار في تولي بعض المسؤوليات حتى ولو كانت مسؤولية عظمى كقيادة الدول، وقد قامت هذه الدولة في مصر والشام وبلاد الحجاز واستمر حكمها قرابة الثلاثة قرون، وهو أمر لم يعرف إلا في ظل تسامح الإسلام⁽³⁸⁾.

الخاتمة

من خلال هذه الورقات يتضح لنا أن كبار الفلاسفة قد خالفوا ما دعوا إليه من حرية الفكر الإنساني، وأن هذه الحرية عندهم ليست عامة بل هي حرية أقرب إلى العنصرية لكونها قد جعلت الرق أمرا ضروريا من ضرورات الوجود البشري، بل قد أغلقت الباب بقوة أمام أي محاولة من هؤلاء العبيد للحرية، ورغم ظهور دعوات مناهضة لهذا التوجه إلا أن أصحاب فكر الاستعباد الضروري كان لهم الانتصار في هذه الجولة، ولم ينته الأمر عند ذلك بل قد دعا أفلاطون إلى الشدة في معاملة العبيد وهو ما يجعلنا ننتقل من الخلاف الفكري إلى الخلاف الأخلاقي، وهو أبين لعلامات الفساد من الانحراف الفكري لكون الأخلاق تتصل اتصالا مباشرا مع الناس والمجتمع.

كما يتضح لنا مدى واقعية الإسلام عندما تعامل مع الرق باعتباره واقعا لم ينشئه فراح يخفف من غلوائه على الرقيق ودعا إلى حسن المعاملة لهم وفتح أبوابا عديدة لتحرير العبيد ولم يمنع من يريد أن يجر نفسه من هذا الحق.

38 - طقوش، محمد سهيل، تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام، بيروت، دار النفائس، 1418هـ، 1997م.

كما يتضح لنا مدى رحمة الإسلام عندما حرم جميع أسباب الاسترقاق إلا بابا واحدا هو الأسر في المعارك مع غير المسلمين حتى يرحمهم من القتل بعد الأسر.

أهم النتائج التي توصل إليها الباحث

- 1- الرق في الفكر الفلسفي نظام طبيعي ضروري لا يجوز لأحد العبيد أن يحلم بالحرية معه.
- 2- الرق وصف أصيل لبعض الناس كما يذهب أفلاطون وأرسطو.
- 3- خالف الكليبيون والرواقيون أفلاطون وأرسطو في الرق ودعوا إلى تحريم الرق.
- 4- دعا أفلاطون إلى معاملة العبيد بقسوة بينما دعا أرسطو السادة إلى حسن معاملتهم باعتبارهم قيمة اقتصادية وهو بعد جديد زاده على وجهة نظر أستاذه أفلاطون.
- 5- الرق في الإسلام وصف عارض لأن الأصل في الإنسان أنه حر.
- 6- حرم الإسلام كل أسباب الاسترقاق ما عدا الأسر في المعارك بين المسلمين وغير المسلمين.
- 7- الإسلام لم يحرم الرق رحمة بالأسرى حتى لا يقتلوا.
- 8- فتح الإسلام أبوابا كثيرة لتحرير العبيد، ولم يمنع من أراد أن يحرر نفسه.
- 9- دعا الإسلام إلى الإحسان إلى الرقيق.
- 10- ققامت دولة في الإسلام باسم المماليك ما يؤكد تسامح الإسلام.

المراجع

- 1- الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح، بيروت، دار العلم للملايين، 1407هـ، 1987م.
- 2- الأزهرى، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 2001م.
- 3- الأنصاري، زكريا، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، القاهرة، المطبعة الميمنية، 1313هـ.
- 4- قلعجي، محمد رواس، و قنيبي، حامد صادق، معجم لغة الفقهاء، بيروت، دار النفائس، 1408هـ، 1988م.
- 5- الطبري، محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك، القاهرة، دار المعارف، الطبعة الثانية، 1387هـ، 1967م.
- 6- سالم، عطية محمد، نظام الرق في الإسلام، مصر، مكتبة الصفا للنشر.
- 7- الترماني، عبد السلام، الرق ماضيه وحاضره، الكويت، عالم المعرفة.

- 8- زكريا، فؤاد، مقدمة كتاب جمهورية أفلاطون، الإسكندرية، دار الوفاء، 2004.
- 9- زكريا، فؤاد، مقدمة كتاب جمهورية أفلاطون، نقلا عن: Gregory Vlastos: Slavery in classical Antiquity.
- 10- حمدان، د. عمر، المدرسة الكلية، نشر الجامعة المستنصرية، بغداد، 2020.
- 11- ول ديورانت، قصة الحضارة، لبنان، دار الجيل، 1408هـ، 1988.
- 12- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، القاهرة، المطبعة البولاقية، 1311هـ.
- 13- البغوي، الحسين بن مسعود، شرح السنة، دمشق، المكتب الإسلامي، 1403هـ، 1983م.
- 14- الصنعاني، عبدالرزاق بن همام، المصنف، القاهرة، دار التأصيل، 1437هـ، 12013م.
- 15- الجمل، إبراهيم محمد حسن، الرق في الجاهلية والإسلام، مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، العدد 52،.
- 16- طقوش، محمد سهيل، تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام، بيروت، دار النفائس، 1418هـ، 1997م.
- 17- العبودية لدى الإغريق، مقال على الموسوعة
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A8%D9%88%D8%AF%D9%8A%D8%A9_%D9%84%D8%AF%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%BA%D8%B1%D9%8A%D9%82#:~:text=%D8%A7%D9%8

Acknowledgements

شكر وتقدير:

يتقدم الباحثان بالشكر إلى (University Malaysia (USIM) لإعطاء بيئة مواتية لإجراء وبناء فكرة هذا المقال.

Conflict of Interests

تعارض المصالح:

يعلن ويعترف الباحثان بعدم وجود تنافس في المصالح المالية أو الشخصية أو غيرها فيما تتعلق بكتابة هذا المقال.

Authors' Contributions

مساهمة الباحثين:

صمما هذه الدراسة (الرق بين الفلسفة والإسلام) وجمعا بعض الدراسات السابقة لكتابة هذا المقال.